آثار النزاعات المسلحة على التنمية المستدامة في مناطق الصراع اليمن أنموذجا

THE IMPACTS OF ARMED CONFLICTS ON SUSTAINABLE DEVELOPMENT IN CONFLICT ZONES, Yemen is a model

د. سولاف سليم [1]، د. حياة حسين [2]،

[1] جامعة البليدة 2، مخبر الرقمنة والقانون في الجزائر ، الجزائر، soulefslime@gmail.com

[2] جامعة البليدة 2، مخبر الرقمنة والقانون في الجزائر، الجزائر، houcinehayet1@gmail.com

ملخص

لاشك أن آثار النزاعات المسلحة لا يمكن حصرها في مجال محدد ولا على فئة بعينها، فالحرب تأتي على الأخضر واليابس وتنسف كل جهود التطور والتقدم التي بذلت آنفا ولسنوات عدة، إذ أن المناطق أو الدول التي شهدت أو مازالت تشهد نزاعات قبلية أو إثنية أو عرقية داخل إقليم الدولة الواحدة كاليمن، أو حتى بين الدول تعاني من بيئة غير مستقرة لا تسمح بالمضي قدما نحو التنمية المستدامة.

ومن هنا تتعدد آثار هذه النزاعات على التنمية المستدامة بمختلف جوانبها الاجتماعية أو الاقتصادية أو البيئية، فتشكل بذلك تهديدا عاما للسلام ومنه تؤثر بشكل مباشر على حياة البشر.

ونحاول من خلال هذا البحث التركيز على انعكاسات النزاع المسلح في اليمن على التنمية المستدامة.

الكلمات المفتاحية :

النزاعات المسلحة، التنمية المستدامة، مناطق الصراع، اليمن

ABSTRACT

There is no doubt that the effects of armed conflict cannot be limited to a specific area or to a specific group. War undermines all efforts for development and progress which have been made before and for many years, such as regions or countries which have witnessed or are witnesses to tribal, ethnic or racial conflicts in the territory of a single State. among countries, there is an unstable environment which does not allow progress towards sustainable development.

Thus, the effects of these conflicts on sustainable development in its various aspects, whether social, economic or environmental, are multiplying, constituting a general threat to peace and therefore directly affecting human life.

Through this research, we try to focus on the repercussions of the armed conflict in Yemen on sustainable development.

Keywords:

Armed conflicts, sustainable development, conflict zones, Yemen.

المؤلف المرسل: سولاف سليم، **الإيميل:** soulefslime@gmail.com

1. المقدمة

تعتبر النزاعات المسلحة من أهم العوامل التي تؤدي إلى خلق بيئة من عدم الاستقرار واللاأمن، حيث أنها تستهدف البشر بالدرجة الأولى من حيث عمليات القتل والتعذيب وبث الرعب الذي يصحبه اضطرابات في الصحة النفسية والعقلية لمن يتعرضون له، كما أنها تؤثر بشكل مباشر على البنية الاجتماعية والتماسك الأسري، فتتعرض الكثير من العوائل إلى التشريد والترحيل القسري إلى دول مجاورة تكون هي بحد ذاتها غير قادرة على تلبية متطلبات سكانها، فكيف لها أن تتحمل تبعات حروب مجاورة، فضلا عن تدهور الجانب الاقتصادي للدولة المتأثرة بالنزاع ومنه تدهور الحالة الاجتماعية، فيعم الفقر وتنعدم سبل العيش.

ولاشك في أن هذا الوضع ينعكس أيضا على البيئة المحيطة، حيث تتأثر هي الأخرى بوسائل القتال في ظل عدم التزام أطراف النزاع بحمايتها وفقا لقواعد القانون الدولي ذات الصلة.

هذا المشهد العام لما تخلفه النزاعات المسلحة هو النقيض تماما لمتطلبات التنمية المستدامة، والتي تفترض وجود بيئة مستقرة آمنة، وظروف تدعو نحو إعطاء الفرص وتحفيز الشباب لإظهار مهاراتهم والنهوض ببلدهم، وللابتكار في مختلف المجالات، وعليه تحطم النزاعات المسلحة مستقبل أجيال متلاحقة، فتبعات الحرب أقل ما يقال عنها ومن دون أدنى شك أنها كارثية وطويلة الأمد.

ونحاول من خلال هذه الورقة البحثية تحديد تبعات النزاعات المسلحة على التنمية المستدامة في اليمن، فما هي آثارها على الجانب الاجتماعي والاقتصادي والبيئي أيضا؟.

ولمعالجة هذا الموضوع نعتمد بداية على الأطر النظرية، من خلال تقديم مفهوم للمصطلحات المتعلقة بهذا البحث والمتمثلة في كل من مفهوم النزاع المسلح، ومفهوم التنمية المستدامة. لنتطرق في المحور الثاني من هذا البحث إلى استعراض أهم انعكاسات النزاعات المسلحة على مختلف جوانب التنمية المستدامة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، كما نأخذ نموذجا تطبيقيا لذلك وهو دولة اليمن.

2. مفهوم النزاع المسلح والتنمية المستدامة

إن الخوض في دراسة أي موضوع يفترض الإلمام بجانه النظري، وذلك من خلال تقديم مفاهيم لأهم المصطلحات الواردة فيه، وعليه ونظرا لارتباط موضوعنا بمصطلحين أساسيين هما: النزاع المسلح ومصطلح التنمية المستدامة، فإننا نقدم أهم ما ورد من تعاريف لهما وذلك وفقا لما يلي:

1.2 تعريف النزاع المسلح

كان مفهوم النزاعات المسلحة قديما يقتصر على النزاعات المسلحة التي تقع بين الدول، على اعتبار أن الدول هي التي تتمتع بالشخصية القانونية، وقد عبر هذا النوع من النزاعات على نزاعات متوازنة بين قوى واضحة ممثلة في الدول تتنازع في مناطق جغرافية محددة وتستخدم وسائل تقليدية.

غير أن التطور لحق بمضمون هذه النزاعات، بعدما تطورت المجتمعات، حيث لم يعد اليوم الحديث عن هذا النوع من النزاعات المسلحة الدولية والتي تدور بين الدول، بل تطور ليشمل نوعا آخر من النزاعات وهي تلك التي تدور داخل إقليم الدولة الواحدة بين السلطة الحاكمة وجماعة منشقة، أو بين مجموعتين منشقتين في إقليم الدولة نفسها.

ومن هنا أصبح لدينا نوعين من النزاعات المسلحة إصطلح عليهما مصطلح النزاعات المسلحة الدولية ومصطلح النزاعات المسلحة غير الدولية، ونتطرق لكل منهما على النحو الآتي بيانه:

1.1.2 تعريف النزاع المسلح الدولي

كقاعدة عامة لا يوجد تعريف محدد لمصطلح النزاعات المسلحة في الاتفاقيات الدولية، ولذلك ذهب الفقه الدولي إلى القول بأن: "النزاع المسلح هو تدخل القوة المسلحة لدولة ضد دولة أخرى وبصرف النظر عما إذا كان الهجوم المسلح مشروعا أو غير مشروع.

في حين ذهب البعض الآخر إلى أنه لا يوحد تعريف محدد دوليا للنزاع المسلح وذلك نظرا لأن الظروف التي قد تشكل أو لا تشكل أي نزلع مسلح عديدة ومختلفة بعض الشيء، ولتقييم ذلك يجب الرجوع إلى وقائع الحالة، وعادة ما تشير إذا ما كان الحدث يشكل نزاعا مسلحا أم لا (زايد، 2017/2016، صفحة).

كما أن المفهوم الذي كان سائدا قديما كان المفهوم الضيق والمتعلق باستخدام مصطلح الحرب، غير أنه تطور ليصبح أكثر اتساعا وشمولا باستخدام مصطلح النزاعات المسلحة(Vité, https://www.icrc.org/fr/) .

وللإشارة فإن قواعد هذا القانون جاءت متأثرة بشكل كبير بالنزاعات المسلحة التي كانت موجودة عند وضعها وهي غالباً ما كانت نزاعات دولية.

وكان الهدف من وضعها التعامل مع النزاعات المسلحة الدولية ووضع ضوابط وقواعد للتخفيف من آثارها على المدنيين والجرحى والأسرى وغيرهم من الفئات الأكثر تأثرا بالنزاعات المسلحة، مشددة على مبادئ هامة تتمثل في التمييز والإنسانية والتناسب والضرورة (إشراقية، 2016، صفحة 2).

وطبقا لقواعد القانون الدولي الإنساني فإن تعريف النزاع المسلح الدولي نصت عليه المادة (2) المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 بقولها: " علاوة على الأحكام التي تسري في وقت السلم، تنطبق هذه الاتفاقية في حالة الحرب المعلنة أو أي اشتباك مسلح آخر ينشب بين طرفين أو أكثر من الأطراف السامية المتعاقدة، حتى لو لم يعترف أحدها بحالة الحرب.

تنطبق الاتفاقية أيضاً في جميع حالات الاحتلال الجزئي أو الكلي لإقليم أحد الأطراف السامية المتعاقدة، حتى لو لم يواجه هذا الاحتلال مقاومة مسلحة".

ووفقا لهذا الحكم فإن النزاع المسلح الدولي يشمل النزاع الذي ينشب بين دولتين أو أكثر من الأطراف السامية المتعاقدة، أي استخدام دولة القوة المسلحة ضد دولة أخرى أو أكثر، وبغض النظر عن أسباب النزاع أو شدته، كما تكون قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة قابلة للتطبيق حتى في حالة غياب الأعمال العدائية المفتوحة، كما أنه لا يشترط الإعلان الرسمي لوجود حالة الحرب.

أما البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، فقد توسع في مفهوم النزاع المسلح الدولي وهذا في المادة (1/ف 4) منه، حيث لم يعد يقتصر على النزاع الواقع بين الدول، بل امتد ليشمل النزاعات التي تكون فيها حركات التحرير طرفا، أو للكفاح من أجل تقرير المصير أو الكفاح ضد نظام عنصري، إذ نصت هذه المادة على أنه: "تتضمن الأوضاع المشار إليها في الفقرة السابقة, المنازعات المسلحة التي تناضل بها الشعوب ضد التسلط الاستعماري والاحتلال الأجنبي وضد الأنظمة العنصرية, وذلك في ممارستها لحق الشعوب في تقرير المصير, كما كرسه ميثاق الأمم المتحدة والإعلان المتعلق بمبادئ القانون الدولي الخاصة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول طبقاً لميثاق الأمم المتحدة"(CICR), 2008,https://www.icrc.org/fr/).

أما عن الاجتهاد القضائي فقد عرف النزاع المسلح الدولي بشكل عام في إطار المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة، وهذا في قضية (Tadic)حيث قضت بأن " النزاع المسلح الدولي يكون موجودا كلما كان هناك لجوء للقوة المسلحة بين الدول" .(CICR), 2008, op. cit) .

ومن هنا يتضح أن مفهوم النزاع المسلح الدولي قد تطور بعد ما فرض الواقع الاعتراف بحق الدول في النضال من أجل حريتها وتقرير مصيرها وضد العنصرية، فبعد ما كان بمفهومه الضيق يقتصر على الدول فحسب، أصبح ذا مدلول أوسع ليشمل حركات التحرير التي تناضل ضد المحتل وتقرير المصير وضد الأنظمة العنصرية.

وبعدما تطرقنا لمفهوم النزاع المسلح الدولي ننتقل إلى تعريف النزاع المسلح غير الولي.

2.1.2 تعريف النزاع المسلح غير الدولي

كما سبق الإشارة إليه فإن القانون الدولي التقليدي لم يعترف إلا بنوع واحد من النزاعات ألا وهو النزاعات المسلحة الدولية، وذلك تمسكا بمبدأ السيادة وأن كل ما يقع داخل إقليم الدولة هو شأن داخلي، غير أن الأمر تغير بتطور القانون بحد ذاته، وتغير أطراف النزاعات المسلحة، حيث ظهر نوع آخر من النزاعات قد لا تكون الدولة طرف فيها، أو أنها تكون طرفا لكن ليس في مواجهة دولة أخرى، وإنما في مواجهة جماعة منشقة، ومن هنا ظهر النوع الثاني من النزاعات المسلحة والذي اعترف به قانونيا، وهو النزاعات المسلحة الداخلية أو ما يعرف بالنزاعات المسلحة غير الدولية.

ولمعرفة مفهوم النزاع المسلح غير الدولي يجب دراسة كل من المادة (3) المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، والبروتكول الإضافي الثاني لعام 1977.

فبالنسبة للمادة (3) المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع فإنها تحدد حالات النزاعات المسلحة غير الدولية. وهذه الأنواع من النزاعات تتباين تباينا كبيراً حيث تضم الحروب الأهلية التقليدية, والنزاعات المسلحة الداخلية التي تتسرب إلى دول أخرى أو النزاعات الداخلية التي تتدخل فيها دولة ثالثة أو قوات متعددة الجنسيات إلى جانب الحكومة. وتنص المادة 3 المشتركة على القواعد الأساسية التي لا يجوز استثناء أي من أحكامها.

كما تطالب بمعاملة إنسانية لجميع الأشخاص المعتقلين عند العدو وعدم التمييز ضدهم أو تعريضهم للأذى وتحرم على وجه التحديد القتل, والتشويه, والتعذيب, والمعاملة القاسية, واللاإنسانية, والمهينة, واحتجاز الرهائن, والمحاكمة غير العادلة، كما تحث على حماية الجرحى والمرضى وتوفير العناية اللازمة لهم (ICRC، 2010، https://www.icrc.org/ar/ /).

ومن هنا يتضح لنا أن المادة (3) المشتركة تحدد النزاع المسلح غير الدولي الذي ينشب بين دولة وجماعة منشقة داخل إقليم الدولة الواحدة، أو بين جماعتين منشقتين داخل الدولة.

أما فيما يتعلق بالمادة (1) من البروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977، فقد ورد فيه شروطا أكثر صرامة فيما يتعلق بالنزاع المسلح غير الدولي، إذ لابد من توفر درجة العنف الناتج عن النزاع، وأن يكون على درجة عالية من التنظيم في مواجهة الطرف المقابل أو الأطراف المقابلة تمكنه من القيادة وإصدار الأوامر، فضلا عن السيطرة الجغرافية الفعلية على جزء من الإقليم.

إن النزاعات المسلحة المعنية بالبروتوكول الإضافي الثاني هي النزاعات التي تقع بين دولة ومجموعات مسلحة منظمة أو قوات مسلحة منشقة، وعليه فإنه بخلاف المادة 3المشتركة، فإن البروتوكول الاضافي الثاني لا يطبق على حالات النزاع المسلح التي يكون طرفيه من غير الدول (إشراقية، 2016، صفحة 8).

وبناء على ما تقد نجد أن القانون الدولي الإنساني يعترف بنوعين من النزاعات المسلحة، النزاع المسلح الدولي، والنزاع المسلح غير الدولي، في المقابل لا تدخل الاضطرابات والتوترات الداخلية ضمن أي نوع من هاذين النوعين، فتبقى بذلك خاضعة للقانون الداخلي للدولة بناء على مبدأ السيادة.

في حين تخضع النزاعات المسلحة الدولية لأحكام اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، والبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، أما النزاعات المسلحة غير الدولية فتنطبق عليها أحكام المادة (3) المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع، والبروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977.

2.2 تعريف التنمية المستدامة

قدمت عدة تعاريف للتنمية المستدامة ونجد من بينها أنها : "عملية التفاعل بين ثلاثة أنظمة، نظام حيوي، نظام اقتصادي ونظام اجتماعي."

ومنه فإن الاستراتيجيات الحديثة المرتبطة بقياس الاستدامة تركز على قياس الترابط بين مجموعة العلاقات والتي تشمل الاقتصاد واستخدام الطاقة والعوامل البيئية والاجتماعية في هيكل استدامي (خالد مصطفى قاسم، 2012، صفحة 20).

ويختلف تعريف الاستدامة تبعا لما يراد منه، غير أنها تهتم بشكل أساسي بالعلاقة بين التنمية الاقتصادية والمحافظة على البيئة (حافظ أدريخ مجد عمر، 2005، صفحة 20.، 21).

وقد عرف قاموس Webster التنمية المستدامة بأنها: " التنمية التي تستخدم الموارد الطبيعية دون أن تسمح باستنزافها أو تدميرها جزئيا أو كليا".

وتعرف التنمية المستدامة بأنها: " تجديد نوعية الحياة للأفضل لمصلحة الجيل الحاضر وأجيال المستقبل".

كما ركزت بعض التعريف ا الاقتصادية للتنمية المستدامة على: " الإدارة المثلى للموارد للحصول على الحد الأقصى من منافع التنمية الاقتصادية بشرط المحافظة على خدمات الموارد الطبيعية ونوعيتها".

ويعرف الدكتور محمد القصاص التنمية المستدامة بأنها: " وسيلة لتحقيق التوازن بين قدرة الوحدة الإنتاجية على العطاء وما يأخذ الإنسان من خلال التوازن بين المحيط الحيوي الطبيعي والمحيط المصنوع التكنولوجي ".

في حين يعرفها باسم سالم بأنها: " عملية التنمية التي تلبي أماني الحاضر دون تعريض قدرة أجيال المستقبل على تلبية حاجاتهم للخطر" (الريفي، 2018، صفحة 98، 99).

أما التعريف الأكثر شيوعا للتنمية المستدامة هو التعريف الذي قدمته لجنة "بروتلاند" "Brundtland" عام 1987 في تقريرها المشهور الذي أعدته اللجنة الدولية للبيئة والتنمية والذي ينص على أن: " تلك التنمية التي تلبي حاجات الجيل الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة على تلبية حاجاتهم" (بكدي، 2019، صفحة 16).

يذكر أن قبول هذا المصطلح من طرف الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة قد أضفى عليه أهمية سياسية إلى حد ما، إذ أدى بدوره إلى تطوير مبادئ التنمية المستدامة خلال عام 1992 من قبل القادة وصناع القرار الرئيسيين في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (**WCED**) في مدينة ريو دي جانيرو بالبرازيل.(Yvett, 2015).

وللتنمية المستدامة أهداف إيكولوجية، اقتصادية واجتماعية، تتمثل في :

- الأهداف الإيكولوجية: وتتمثل في وحدة النظام الإيكولوجي، حماية القدرة الكامنة، حماية التنوع البيولوجي، الاهتمام بالقضايا ذات الأثر العالمي.
- الأهداف الاقتصادية: وتتمثل في المحافظة على زيادة معدل النمو، العمل على تحقيق المساواة، وتحسين الكفاءة.
- الأهداف الاجتماعية: وتتمثل في التمكين والمشاركة، الحراك والتماسك الاجتماعيين، التطور المؤسساتي .

ونلاحظ أن هذه الأهداف إنما تصب في تحقيق نوعية حياة أفضل للسكان من خلال تحقيق التنمية الاقتصادية، وتعزيز الاستغلال العقلاني للموارد، واحترام البيئة الطبيعية، وإشراك المواطنين في إيجاد الحلول الفعالة لمشاكلهم (سليم، 2019، صفحة 188).

3. إنعكاسات النزاعات المسلحة على التنمية المستدامة في اليمن

للنزاعات المسلحة انعكاسات مدمرة على التنمية المستدامة، إذ تتميز هذه الانعكاسات بطول الأمد والتأثير على مستقبل الأجيال اللاحقة، ولاشك أنا ما تعيشه بعض الدول العربية كسوريا واليمن وليبيا من نزاعات وصراعات داخلية لخير دليل على تدهور الحياة برمتها وفي جميع النواحي، وتوثق هذه الانعكاسات بشكل متواصل من طرف الهيئات والمنظمات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان والبيئة وقياس معدلات النمو الاقتصادي داخل الدول وغيرها.

وعليه نتطرق في الجزء الثاني من هذا البحث لأهم هذه الانعكاسات وآثارها على الفرد والدولة، سواء من الناحية الاجتماعية أو الاقتصادية أو البيئية، ونركز في هذا الإطار على اليمن.

1.3 تأثير النزاعات المسلحة على الميدان الاجتماعي في اليمن

من أهم الآثار المترتبة على النزاعات المسلحة في دولة أو منطقة ما تدهور الحالة الاجتماعية لضحايا هذه النزاعات، حيث ينتشر الفقر ويلوح في الأفق انعدام الأمن الغذائي، ويتدهور التعليم والتحصيل الدراسي، ويتأثر الميدان الصحي، وتتسبب النزاعات أيضا في هجرة الكفاءات التي من المفترض التعويل عليها لبناء الأوطان، ومن هنا تندرج الآثار الاجتماعية في ما يلي:

1.1.3 إنعدام الأمن الغذائي

أكدت المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء، أن الصراع المطول وانعدام الأمن المحلي والعنف يؤدي إلى تعطيل الإنتاج الزراعي وتهديد سبل العيش، فعدد الأشخاص الذين يعانون من سوء التغذية والذين يعيشون في البلدان المنخفضة الدخل التي تعاني من أزمة طويلة الأمد يزيد في المتوسط بمقدار مرتين ونصف إلى ثلاث مرات عن مثيله في البلدان الأخرى المنخفضة الدخل، كما أن الأشخاص الذين يعتمدون بشكل مباشر على القطاع الزراعي للحصول على غذائهم وسبل عيشهم معرضون للخطر بشكل خاص.

وأسوء أزمات الغذاء حدثت في مناطق الصراع النشط ، حيث تأثر بها 113 مليون شخص عام 2018، إذ أن الأزمات التي وقعت في إثيوبيا وأفغانستان والجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وشمال نيجيريا واليمن، قد بلغ نصيبها ثلثي حالة الانعدام الحاد للأمن الغذائي العالمي (مجلس حقوق الإنسان، 21 جوان 2020، صفحة 15).

ففي مارس 2019 أعلن برنامج الغذاء العالمي أن **اليمن** تواجه أكبر أزمة غذائية في العالم، ووفقا لمكتب تنسيق الشؤون (OCHA)، فإن هناك ما يقرب من ربع السكان يعانون من سوء التغذية الحاد في بداية عام 2019، وهناك 230 مديرية من أصل 333 تواجه خطر المجاعة، وفي جوان 2019 أكد منسق الإغاثة في حالات الطوارىء وجود حالات شبيهة بالمجاعة في عشرات الأماكن في جميع أنحاء اليمن، وما يقدر ب 24.1 مليون شخص في حاجة للبقاء على قيد الحياة في بداية عام 2019 أي ما يقارب 80 بالمئة من السكان (مجلس حقوق الإنسان، حالة حقوق الإنسان في اليمن، بما في ذلك الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة منذ أيلول/سبتمبر 2014، 3 سبتمبر ، 2019، صفحة 253)، مما دفع برنامج الأغذية العالمي إلى إطلاق أكبر عملية استجابة طارئة يضطلع بها في أي وقت نتيجة للحرب الأهلية المستمرة في البلد (مجلس حقوق الإنسان، 12 جوان 2020، مرجع سابق، صفحة 15).

وتجدر الإشارة أن انعدام الأمن الغذائي في سياق النزاعات المسلحة يرتبط بعدد من الممارسات تتمثل فيما يلي:

1.1.1.3 التجويع كأسلوب من أساليب القتال

أكد مجلس الأمن على وجود علاقة وطيدة بين انعدام الأمن الغذائي والنزاعات المسلحة، وهذا في قراره 2018 (2417)، إذ نص على أن: " استمرار النزاعات المسلحة والعنف له عواقب إنسانية مدمرة كثيرا ما تعيق الإستجابة الإنسانية الفعالة، ولذلك فهو سبب رئيسي لخطر المجاعة الحالي" (مجلس الأمن، الأمم المتحدة، 2417/2018).

كما أقر في القرار ذاته على أن: " استخدام تجويع المدنيين كأسلوب من أساليب القتال في عدد من حالات النزاع هو أمر محظور بموجب القانون الدولي الإنساني" (الفقرة 5 من قرار مجلس الأمن، الأمم المتحدة، مرجع سابق).

وفي سياق النزاع في **اليمن** أفيد أن 80 بالمائة من السكان بحاجة إلى نوع من المساعدة الإنسانية من أجل البقاء على قيد الحياة، كما أن هناك مخاوف من أن جميع أطراف النزاع قد استخدمت التجويع كأسلوب من أساليب القتال في اليمن، من خلال مهاجمة المواد التي لا غنى عنها لبقاء السكان (مجلس حقوق الإنسان، 3 سبتمبر 2019، مرجع سابق، صفحة 258).

2.1.1.3 الهجمات على المواد التي لا غنى عنها لبقاء السكان

تساهم الهجمات التي تشنها جميع أطراف النزاع المؤثرة على المواد التي لا غنى عنها لبقاء السكان على قيد الحياة في تقويض وعرقلة وصول الغذاء إلى ضحايا النزاع من المدنيين وغيرهم، وهو الأمر الذي عرفة النزاع المسلح في **اليمن** والذي يعد مصدر قلق خاص في نطاق الأزمة الإنسانية الحالية التي يعرفها البلد (مجلس حقوق الإنسان، حالة، 3 سبتمبر 2019، صفحة 259)،

ومن أمثلة هذه الهجمات قيام قوات التحالف بشن عارات جوية دمرت بشكل خاص الأراضي الزراعية ومرافق المياه والبنية الأساسية للموانئ.، حيث تأثرت المناطق الزراعية باتباع قوات التحالف"استراتيجية واضحة لضرب موارد الحياة الريفية" وقد تم ضرب الأهداف الزراعية، وقد لوحظ أن هذه الضربات كانت ممنهجة (مجلس حقوق الإنسان، 3 سبتمبر 2019، صفحة 259).

ولا يقتصر الأمر برأيينا على هذين الأسلوبين بل يمتد ليشمل الحصار الذي تفرضه الأطراف المتنازعة في اليمن على وصول المساعدات الإنسانية إلى المدنيين.

2.1.3 الفقر

يعرف بعض الخبراء الفقر بأنه: " انعدام التمكين، ومن ثم فإن تجاوزه يقتضي تمكين الفقراء من السلطة الاجتماعية" (محسن عوض، علاء شلبي، معتز بالله عثمان، 2013، صفحة 41)

كما عرفه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأنه: " تعزيز قدرة الإنسان على إحداث التغير وأنه عنصر أساسي في نهج الإمكانات، ويشدد على قدرة الأفراد والمجموعات على المشاركة في العمليات السياسية والإنمائية والاستفادة منها في الأسر والمجتمعات والبلدان، كما يرتبط التمكين الذي يعتبر قيمة جوهرية بالعديد من نتائج التنمية، لكنه نبه أيضا إلى صعوبة قياس المستويات والاتجاهات بمقاييس كمية نظرا لاختلاف وجهات النظر حول المواضيع المهمة، وندرة المقاييس القابلة للمقارنة دوليا، وركز على أفضل المؤشرات وهي محدودة، مع التركيز بأنها تفتح مجرد نافذة ضيقة على وقائع متشعبة" (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2010، صفحة 66، 67).

وبالرجوع إلى الوضع في **اليمن** فقد تدهور نمو الاقتصاد وكان سببا مباشرا في قطع مداخيل الأسر ، مما انجر عنه معاناة الملايين من الفقر والعوز، ومن محصلة ذلك انقطاع الرواتب من عام 2016 في القطاع العام الذي يعمل به 30 بالمائة من العمالة اليمنية، وذلك بسبب أزمة نقص السيولة، أما في القطاع الخاص فقد أغلقت ثلث الشركات كما قلصت الكثير منها أعمالها، مما أدى إلى عملية تسريح ضخمة للعمال أثرت على العمالة الرسمية وغير الرسمية.

وقدر ارتفاع نسبة السكان الذين يعيشون في الفقر إلى 85 بالمائة عام 2019 (جوناثان، تيلر، بول، ميبس، 2019، صفحة 23).

ونرى أن الفقر يتصل اتصالا مباشرا بعدم قدرة الأسر على اقتناء الحاجات الضرورية لاستمراراها وبقائها من المأكل والملبس، مما يشكل أزمة إنسانية مترامية الأبعاد.

3.1.3 تدهور التعليم

للنزاعات المسلحة آثار بالغة على قطاع التعليم، سواء من الناحية البشرية أو من الناحية المادية، فبالرغم من أهمية التعليم في مسار التنمية إلا أن الدول خلال النزاعات والحروب الأهلية تعمد إلى الحد من نفقاتها على التعليم بنسبة 3.1 إلى 3.6 بالمائة سنويا، ذلك أن هذه النزاعات تقوض قدرة الدولة على تقديم الخدمات الاجتماعية ولاسيما التعليمية لمواطنيها، كما أن لها أثر مشابه على معدلات الالتحاق بالتعليم (ESCWA، ، 2015، صفحة 14).

وفي **اليمن** أدى النزاع إلى إغلاق 3700 مدرسة، أي ما يمثل ربع مدارس البلد، وهذا ما تسبب في حرمان قرابة 1.8 مليون طالب وطالبة من مواصلة التعليم وإكمال العام الدراسي 2015/2014 (مركز الدراسات والإعلام التربوي، 2015، صفحة 10).

كما تعرضت الكثير من المدارس للغارات منذ عام 2015، فضلا عن الاستخدام العسكري لبعضها من أطراف النزاع، وهذا ما يعد منافيا لقواعد القانون الدولي الإنساني باعتبارها أعيانا مدنية، كما ترتب عن هذا الوضع الخوف بين الأطفال من الالتحاق بالمدارس وكذا المعلمين لحضور الفصول الدراسية، وكنتيجة حتمية لذلك أضعف التعليم أكثر مما كان عليه قبل النزاع المسلح في اليمن ككل (مجلس حقوق الإنسان، 3 سبتمبر 2019، صفحة 246، 247، 249).

إن هذا الوضع يقودنا بشكل سلسل إلى انعكاس آخر للنزاع المسلح في اليمن على التنمية المستدامة يتمثل في هجرة الكفاءات من الموارد البشرية.

4.1.3 هجرة الموارد البشرية

هناك علاقة وطيدة بين نشوب النزاعات المسلحة وهجرة الموارد البشرية، حيث تسعى هذه الأخيرة إلى إيجاد بيئة آمنة ومستقرة تسمح لها بالتطور والعيش بسلام، ذلك أن الصراعات السياسية و النزاعات المسلحة تؤدي إلى الشعور بالإحباط في أوساط العديد من الشرائح المثقفة والأكاديميين ، ومن النتائج التي تترتب عن ذلك تعطيل المؤسسات المتخصصة واستلام من هم أقل كفاءة المسؤولية الأولى عن تسيير دفة العمل والتخطيط في المراكز العلمية، فضلا عن فرض الجماعات المسيطرة على النظام السياسي أفرادا محسوبين عليها لتنفيذ أجندتها التي تسعى إليها.

وعليه تفقد الكفاءات العلمية جو الاستقرار والأمان الذي يجب أن تتمتع به لاستغلال قدراتها الإبداعية خدمة للمجتمع.

وكنتيجة لما سبق تزايدت هجرة الكفاءات **اليمنية** إلى الدول المتطورة، لاسيما دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية و شرق آسيا، وهذا للبحث عن مناخ يعترف بقدراتها ماديا ومعنويا، وتمثل هذه الظاهرة نزيفا للعقول اليمنية (المعمري، صفحة 7، 8، 9).

5.1.3 تدهور الرعاية الصحية

تؤدي الحرب إلى تدمير البنية التحتية الصحية الأساسية وتدهور الظروف المعيشية مما يؤدي إلى تدهور كبير في حياة الفرد الصحية وخاصة الأطفال، حيث يؤدي النزاع إلى تدمير مرافق الرعاية الصحية وتقليل أعداد العاملين في مجال الصحة، وبل وللاستخدام العسكري للبعض الآخر منها، وفي **اليمن** ووفقا للأمين العام لهيئة الأمم المتحدة فإنه ما بين 2015 و 2018 تم تنفيذ 119 هجوما على منشآت طبية (مجلس حقوق الإنسان، 3 سبتمبر 2019، صفحة 262).

كما ينعكس النزاع المسلح على الصحة من خلال تحويل مسار الإنفاق على الرعاية الصحية، وخفض إمكانيات الوصول إلى الخدمات الصحية، وقد تتوقف التدخلات وبرامج التطعيم المهمة، مما يؤدي إلى عودة ظهور الأوبئة، كما تتدهور البنية التحتية لخدمات المياه والصرف الصحي بشكل أكبر وهي التي تكون غالبا غير كافية بالفعل، كما يضطر العديد من السكان النازحين إلى العيش في ظروف مكتظة ذات نسبة منخفضة من التغطية بالخدمات الصحية اللازمة مما يشجع على انتشار الأمراض المعدية (جوناثان، تيلر، بول، ميبس ، 2019، مرجع سابق، صفحة 24).

2.3 تأثير النزاعات المسلحة على الميدان الاقتصادي

إذا كان للنزاعات المسلح تأثير وانعكاس مباشر على الحياة الاجتماعية بمختلف جوانبها، فإن الأر لا يعدو إلا أن يكون مماثلا على الميدان الاقتصادي.

وفي **اليمن** أدى النزاع إلى انخفاض إنتاج النفط إلى ما يقارب 90 بالمائة منذ عام 2014، مما انعكس سلبا على عائدات العملة الأجنبية التي عرفت بدورها انخفاضا محسوسا، فضلا عن ذلك فإن النزاع ساهم وبشكل ملفت إلى انخفاض الواردات للنصف منذ عام 2014 كذلك، وانخفض إجمالي الناتج المحلي من 35.7 مليار دولار أمريكي عام 2014 إلى 20.01 مليار دولار أمريكي عام 2019.

وأثرت هذه الانخفاضات على الناتج المحلي للفرد الذي انخفض بدوره من 3770 دولار أمريكي إلى 1950 دولار أمريكي وهو ما لم تعرفه اليمن منذ ما قبل عام 1960.

وقدرت عدة تقرير دولية ومحلية استمرار هذا الانخفاض إذا استمر النزاع في البلد، حيث من المتصور انخفاض إجمالي الناتج المحلي حتى يصل إلى النصف بحلول عام 2022، وسيستمر أيضا انخفاض إجمالي الناتج المحلي للفرد لينكمش بواقع الثلثين بحلول عام 2030 مقارنة بعام 2014، ويقدر متوسط نمو إجمالي الناتج المحلي للفرد في سيناريو الصراع ب 6.4 بالمائة بين عامي 2015 و 2030، ويتوقع أن يهبط الترتيب العالمي لإجمالي الناتج المحلي للفرد في اليمن من بين 186 دولة وفقا لأداة التنبؤ بمستقبل العالم من 138 عام 2014 إلى 181 عام 2030 (جوناثان، تيلر، بول، ميبس، 2019، مرجع سابق، صفحة 35).

وقد كان لهذا الانهيار الاقتصادي عواقب وخيمة على اليمن، فقبل نهاية عام 2015 كانت ربع الشركات بالضبط قد أغلقت، ووفقا للتقارير فإن الشركات هذه الأيام تخفض مبيعاتها تخفيضا هائلا وتقلص أحجام العمالة وتغيير أماكنها، كما خفضت شركات القطاع الخاص ساعات عملها إلى النصف وسرحت ما يقدر ب 50 بالمائة من العمالة.

وفي استقصاء آخر عام 2016 في 3 مناطق هي "عدن، والحديدة، وصنعاء" وجدت منظمة العمل الدولية أن العمالة انخفضت ما يقدر 13 بالمائة، وكانت الوظائف الزراعية أكثر الوظائف تأثرا حيث لم يتبق لها سوى نصف فرص العمل السابقة، ووجدت الدراسة أن النساء والشباب والعاملين في الأعمال الحرة تأثروا تأثرا شديدا، وقد يؤدي الصراع إلى زيادة العمالة غير الرسمية في اليمن، فالصراع يرتبط بالتوسع في العمل غير الرسمي بسبب تكيف الأسر مع الصدمة الاقتصادية أو التهجير وتدمير المؤسسات الرسمية أو انهيارها وتسيير اقتصاد الحرب غير الشرعي (جوناثان، تيلر، بول ميبس، 2019، الصفحة نفسها).

3.3 تأثير النزاعات المسلحة على البيئة

إذا كان للنزاعات المسلحة آثارها المدمرة على حياة البشر، فإن هذه الآثار تمتد لتطال محيط الإنسان بكل ما يتضمنه وعلى رأسها البيئة، فما ينجر من انعكاسات للنزاعات المسلحة على البيئة تكون في مجملها طويلة الأمد، قد لا تسمح باستغلال هذه البيئة والاستفادة منها مرة أخرى.

ولم تكن البيئة العربية بمنىء عن هذا التدمير المتواصل على اعتبار أن أغلب النزاعات المسلحة حدثت بها، وقد اهتزت البيئة في الدول العربية بفعل الاحتلال والحروب الداخلية والإقليمية، وقد استعملت في هذه الحروب كل الأسلحة المحرمة كالأسلحة الكيماوية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، واليورانيوم والألغام والقنابل والغازات السامة ومبيدات الحشرات التي خلفة آثارا وتلوثا على مدى أجيال (أخام، رداوية، 2016، صفحة 3).

ونظرا للضر الذي يلحق بالبيئة أثناء النزاعات المسلحة كان لابد من إفراد نصوص خاصة بحماية البيئة، تمحورت حول نوعين من الحماية، فنجد الحماية الدولية غير المباشرة للبيئة أثناء النزاعات المسلح، والحماية الدولية المباشر لها.

وتتعلق قواعد الحماية غير المباشرة للبيئة بكل من اتفاقية لاهاي لعام 1907، واللائحة التابعة لها المتعلقة باحترام قوانين وأعراف الحرب وهذا في المادة (22) والمادة (23) وكذا نص المادة (55) من اللائحة.

وكذا اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والخاصة بحماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة ويتعلق الأمر بكل من المادة (53) والمادة 147 منها (سليم سولاف، 2019، صفحة 46، 47).

أما فيما يتعلق بالحماية المباشرة للبيئة أثناء النزاعات المسلحة فتشمل كل من المادة (3/35) والمادة (55) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 و اللذان يعدان أول نصين مباشرين يهتمان بحماية البيئة في النزاعات المسلحة (حياة حسين، 2019، صفحة 68)

كما نصت اتفاقية روما المنشئة للمحكمة الجنائية الدولية في المادة (8/ف2) على حماية البيئة، معتبرا أن الاعتداء على البيئة أثناء النزاعات المسلحة جريمة حرب، كما قيد الهجوم على البيئة بضرورة إقامة التوازن بين المكاسب العسكرية المحققة وحجم الضرر الواقع على البيئة (سولاف سليم، مرجع سابق، صفحة 49).

وبالرغم من وجود هذه القواعد القانونية الخاصة بحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، غير أن أطراف النزاع في الغالب لا تمتثل بها وتتحجج بما يعرف بالضرورة العسكرية، وخير دليل على ذلك ما تكبدته البيئة في **اليمن** من خسائر جمة تمثلت في:

أ- التلوث بالمخلفات: تلوث وتدمير الموائل البحرية نتيجة لانعدام الرقابة وانعدام القانون في بعض مناطق النزاعات المسلحة يتم تلويث تلك الموائل بالمخلفات الناتجة عن المحركات وكذا تدمير موائل الكائنات البحرية كالشعب المرجانية وغيرها، والصيد الجائر.

ب- التلوث الضوضائي لكثير من الكائنات الحية في أماكن معيشتها أو أماكن وضع البيض كالسلاحف البحرية وغيرها.

ج - قطع الأشجار: قد يكون لإيجاد مساحات مناسبة للتواجد العسكري وقد يكون للاحتطاب نتيجة لصعوبة الحصول على الغاز المنزلي وارتفاع اسعاره أدى الى اللجوء لقطع الاشجار مما يؤدي إلى تعرية التربة وتدمير موائل انواع حية والإخلال بالتوازن البيئي. (الخراز، ،2019)

د - القصف بمختلف انواع الاسلحة وبعضها قد يكون محرماً دولياً، يؤثر بشكل مباشر على تلك الموائل والكائنات التي تعتمد عليها في معيشتها. الموائل المنتشرة على ساحل البحر الأحمر اليمني.

هـ – تجفيف لبعض المناطق المحمية والبسط على الأرضي وتعميرها بشكل عشوائي: المثال المحميات البيئية في عدن.

ويضاف إلى ذلك الهجرة القسرية: حيث تؤدي الانتقالات للسكان من مناطق النزاعات المسلحة بالضغط بشكل مباشر على الموارد الطبيعية من مياه واستخدام مباشر للغطاء النباتي في الاحتطاب كوقود وفي البناء، وصيد الحيوانات. ومن أمثلة ذلك عدن ، مارب ، حضرموت.

ولما لاشك فيه أن أهم النزاع المسلح واستخدام الهدي من الأسلحة يؤدي إلى تلوث المياه سواء السطحية منها أو الجوفية.، وكذا تلوث التربة وذلك بالتأثير عليها عن طريق بقايا المواد الكيماوية من المعدات العسكرية المستخدمة (الخراز، مرجع سابق)

ومما تقدم يتضح أن انعكاس النزاع في اليمن على البيئة يعد مدمرا، فالأمر لا يتوقف على عيش الجيل الحاضر بل أنه يمتد ليقيد مستقبل الأجيال اللاحقة في البلد.

4. النتائج

يعد كل من مفهوم النزاعات المسلحة ومفهوم التنمية المستدامة مفهومان متناقضان، إذ لا يمكن التوفيق بينهما، بمعنى أن كل معالم التنمية المستدامة ومبادئها المتفق عليها عالميا من الحق في الغذاء والصحة والتعليم والعيش الكريم والرعاية الصحية و الازدهار الاقتصادي و البيئة السليمة ينهار في ظل النزاع المسلح.

وخير دليل على ذلك ما عانته وتعانيه المنطقة العربية من انحدار شديد في مختلف جوانب الحياة بسبب مختلف الصراعات والنزاعات الواقعة بها، وتعد اليمن نموذجا حيا لما يتكبده هذا البلد من انهيار تام في كل الميادين بسبب النزاع المسلح، فلا تعترف كل أطراف النزاع بأهمية إيجاد تسوية للنزاع حفاظا على مقدراته البشرية والمادية، الأمر الذي أعقبة دق ناقوس الخطر والتلويح بإقبال كارثة إنسانية تهدد الحاضر والمستقبل.

6. الخاتمة

من خلال هذا البحث يتضح أن انعكاسات النزاعات المسلحة على دولة اليمن قد طالت جميع الميادين، بحيث انتشر الفقر، وتدهور التعليم، وانخفضت كل معاير الصحة، وهاجرت الكفاءات والموارد البشرية وتقلصت مؤشرات التنمية الاقتصادية، وكان للبيئة نصيب من هذا الانتكاس فلم تسلم لا المياه ولا التربة ولا الغابات ولا الكائنات الحية وغيرها.

وعليه لابد من الإسراع من أجل إيجاد حل لهذا النزاع يكفل الخروج من هذا الصراع، ويحفظ ما تبقى من مقدرات الدولة البشرية والمادية.

كما يلزم تكاتف الجهود الوطنية بداية في داخل اليمن للنهوض به مرة أخرى وإرجاعه إلى مسار التقدم والازدهار.

وأيضا تظافر الجهود الإقليمية ممثلة في الدول العربية التي تتقاسم هما مشتركا مع اليمن من أجل مساعدة هذا البلد .

وكذا تظافر الجهود الدولية لاسيما المنظمات الدولية وعلى رأسها هيئة الأمم المتحدة لإيجاد تسوية سلمية للنزاع في اليمن.

7. المراجع

1. حامد أحمد الريفي. (2018). التنمية المستدامة العربية رؤية للتكامل الإقليمي " إرادة التغيير والتجديد الآفاق والنتائج". الإسكندرية: دار التعليم الجامعي.
2. فطمة بكدي. (2019). الإقتصاد الأخضر من النظرية للتطبيق. عمان: مركز الكتاب الأكاديمي.
3. قاسم خالد مصطفى. (2012). إدارة البيئة والتنمية المستدامة. الإسكندرية: الدار الجامعية.
4. محسن عوض، علاء شلبي، معتز بالله عثمان. (2013). دليل التمكين القانوني للفقراء معارف وخبرات (المجلد الطبعة الثالثة). المنظمة العربية لحقوق الإنسان.
5. بن عيسى زايد. (2017/2016). التمييز بين النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية (أطروحة دكتوراه). بسكرة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، الجزائر: جامعة محكمد خيضر.
6. حافظ أدريخ مجد عمر. (2005). استراتيجيات وسياسات التخطيط المستدام والمتكامل لاستخدامات الأراضي والمواصلات في مدينة نابلس. نابلس، كلية الدراسات العليا، فلسطين: جامعة النجاح الوطنية.
7. الاسم الأخير، ثم الاسم الأول للباحث(ة)، (سنة النشر)، عنوان الأطروحة، القسم، الكلية، الجامعة، البلد.
8. أخام مليكة، رداوية حورية. (2016). مستقبل للتنمية المستدامة في الوطن العربي في ظل النزاعات المسلحة. المجلة الدولية للتخطيط والتهيئة العمرانية والتنمية المستدامة، 3(1).
9. حياة حسين. (2019). مدى فعالية قواعد القانون الدولي الإنساني في حماية البيئة الطبيعية. المجلة الدولية للبيئة والمياه، 3(1).
10. *سولاف سليم. (2019). البيئة والقانون الدولي الإنساني بين قصور القواعد والفرص المتاحة. المجلة الدولية للبيئة والمياه، 8(2).*
11. سولاف سليم. (29-28 مارس, 2019). علاقة المدن الذكية بالتنمية المستدامة. 9(خاص الجزء الثاني).
12. أحمد إشراقية. (7 مارس, 2016). تصنيف النزاعات المسلحة بين كفاية النص والحاجة إلى التعديل. بيروت، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة ، الأردن:
13. عبد القادر محمد الخراز. (28/27 شباط/فبراير, 2019). أثر النزاعات على البيئة وسبل الحد من الاثار السلبية. عرض مقدم للاجتماع التشاوري الإقليمي حول البيئة والموارد الطبيعية للمنتدى العربي للتنمية المستدامة والمنتدى السياسي الرفيع المستوى . القاهرة.
14. عبد الوهاب عبد الله المعمري. (بلا تاريخ). أثر النزاعات المسلحة في هجرة الموارد البشرية، دراسة حالة اليمن. ورقة مقدمة إلى مؤتمر الموارد البشرية في الوطن العربي بين التوطين والتهجير. اليمن، جامعة العلوم والتكنولوجيا.
15. مجلس الأمن، الأمم المتحدة. (24 أيار/مايو, 2018). حماية المدنيين في الصراع المسلح.
16. مجلس الأمن، الأمم المتحدة. (بلا تاريخ). حماية المدنيين في الصراع المسلح.
17. التربوي, م. ا. (2015). خارج أسوار المدارس تداعيات الحرب وآثارها على التعليم في اليمن. اليمن.
18. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا *(ESCWA. (2015*). النزاعات المتمادية وأثرها على التنمية في المنطقة العربية.
19. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (2010). تعزيز التنمية البشرية 2010، الثروة الحقيقية للأمم، مسارات إلى التنمية البشرية. الولايات المتحدة الأمريكية.
20. جوناثان ديموبار، تيلر حنا، ديفدكي بول، برندر أر ميبس. (2019). تقييم تأثير النزاع في اليمن على تحقيق أهداف التنمية المستدامة . اليمن: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي *UNDP*.
21. مجلس حقوق الإنسان. (12 جوان 2020). تعزيز جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، بما في ذلك الحق في التنمية. الجمعية العامة، الأمم المتحدة.
22. اللجنة الدولية للصليب الأحمر *ICRC. (29*). أكتوبر, 2010). اتفاقيات جنيف 1949 وبروتوكولاتها الإضافية.، متوفر على الموقع:

https://www.icrc.org/ar/doc/war-and-law/treaties-customary-law/geneva-conventions/overview-geneva-conventions.htm

23. (CICR), C. i.-R. (2008, Mars). Comment le terme « conflit armé » est-il défini.in : https://www.icrc.org/fr/doc/assets/files/other/opinion-paper-armed-conflict-fre.pdf

24. Vité, S. (s.d.). Typologie des conflits armés en droit. In : https://www.icrc.org/fr/doc/assets/files/other/irrc-873-vite-fre.pdf
25. Yvett, V. (2015). Développement durable : Définition, intérêt, limites, Journée de formation. Paris, in : https://pedagogie.ac-reunion.fr/fileadmin/ANNEXES-ACADEMIQUES/03-PEDAGOGIE/04-ACTION-EDUCATIVE/EDD/docs/conference-veyret_nov-2015_developpemen-durable_compte-rendu.pdf